

## مجلس الوزراء يثمن جهود وتضحيات رجال الأمن في التصدي للإرهاب

# العواطف على تأسيس شركة الجبيل للمياه والكهرباء، ولجنتين للفصل في منازعات التأمين التعاوني

الرياض: واس

وافق مجلس الوزراء في اجتماعه أمس برئاسة خادم الحرمين الشريفين الملك عبد الله بن عبدالعزيز، على ما رقعته وزير التجارة والصناعة بشأن الترخيص بتأسيس شركة الجبيل للمياه والكهرباء. كما وافق المجلس على طلب وزير المالية بتشكيل لجنتين لإدراجنا في محافظة جدة، والأخرى في مدينة الدمام، للفصل في المنازعات والخلافات المنصوص عليها في المادة 20 من نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني.

وفي مستهل الجلسة أطلع خادم الحرمين الشريفين، المجلس على مجمل الاتصالات واللقاءات التي أجراها خلال الأسبوع الماضي مع عدد من قادة ومبعوثي الدول والمحافل الدولية، وما تناولته من قضايا المنطقة والعالم.

وأوضح وزير الثقافة والإعلام إياد مدني عقب الجلسة، أن المجلس ثمن الجيود والتضحيات التي يبذلها رجال الأمن ومنسوبي القطاعات العسكرية كافة في التصدي للإرهاب، وقر المجلس النجاح للمشهود في محاصرة هذه الظاهرة وكفاءة التعامل مع الإرهابيين بما تقضي به الشريعة السمحة من إتاحة الفرصة لمن راجع نفسه من مؤلاء، وبذل الجهد لمناصحة من يقبض عليه منهم، وتحكيم شرع الله في النظر في أعمالهم، وحصر ملاحقتهم

ومؤاخذتهم في أشخاصهم فقط. وأعد المجلس أن على الجهات ذات الصلة بالشأن الإعلامي والثقافي أن تبذل المزيد من الجهد لمواجهة ظاهرة الإرهاب في جنوبها الفكرية، وسياقها الاجتماعي، ومكوناتها الدولية، كما نوه المجلس بتماسك المجتمع السعودي وتكاتفه في مواجهة ظاهرة الإرهاب ومحاصرتها وأنها يائن الله. وأضاف وزير الثقافة والإعلام أن المجلس أطلع إثر ذلك على جدول أعماله واتخذ من القرارات ما يلي:

أولاً: وافق مجلس الوزراء على تفويض صاحب السمو الملكي وزير الخارجية - أو من ينييه - بالتوقيع على مشروع (بروتوكول) لتعديل الاتفاقية العامة بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة رومانيا للتعاون في المجالات الاقتصادية والتجارية والاستثمارية والعلمية والفنية والثقافية والشباب والرياضة، الموافق عليها بالمرسوم الملكي رقم (م / 5) وتاريخ 1424/2/7هـ وذلك في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة الموقعة لاستكمال الإجراءات النظامية.


ثانياً: وافق مجلس الوزراء على تفويض وزير التعليم العالي - أو من ينييه - بالتباحث مع الجانب البرتغالي لإعداد مشروع مذكرة تعاون علمي وتعليمي بين وزارة التعليم العالي في

1427/11/20هـ

قرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية المشار إليها، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار وقد أعد مرسوم ملكي بذلك، ومن أبرز ملامح الاتفاقية: أن النخل المحقق من تشغيل مؤسسة نقل جوي دولي يخضع في النقل الدولي للضريبة فقط في الدولة المتعاقدة التي يقع فيها مقر الإدارة الفعلي للمؤسسة، في حين تخضع للضرائب المكاسب من نقل ملكية طائرة يتم تشغيلها في النقل الدولي أو الممتلكات المنقولة المتعلقة بتشغيل تلك الطائرة إلى الغير.

سائماً: وافق مجلس الوزراء على طلب وزير المالية تشكيل لجنتين إحداهما في محافظة جدة، والأخرى في مدينة الدمام، للفصل في المنازعات والخالفات المنصوص عليها في المادة (العشرين) من نظام مراقبة شركات التأمين التعاوني، الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/32) وتاريخ 6/2/1424هـ، وذلك لمدة ثلاث سنوات قابلة للتجديد، وذلك على النحو التالي:

لجنة الفصل في محافظة جدة، تتكون من:  
الدكتور / محمد بن إبراهيم العثمان رئيساً.  
الدكتور / عبداللطيف بن محمد باشع عضواً.  
الدكتور / عبدالهادي بن محمد الغامدي عضواً.



إلى

تطبيق على ضرائب النخل المفروضة لمصلحة كل دولة متعاقدة أو أقسامها السياسية أو سلطاتها المحلية أو هيئاتها الاعتبارية العامة بصرف النظر عن طريقة فرضها.

خاسماً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير المالية حول مشروع اتفاقية بين المملكة العربية السعودية والجمهورية اليونانية بشأن تجنب الازدواج الضريبي فيما يتعلق بالضرائب على النخل المحقق من تشغيل الطائرات في النقل الدولي الموقع عليهما في مدينة الرياض بتاريخ 1427/4/1هـ الموافق 4/29/2006م.. وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (57/85) وتاريخ

حادم الحوتم الشريعتن شى تروسة جلسة مجلس الوزراء

الضريبي في شأن الضرائب على النخل ولتغ التحير الضريبي، ومشروع البروتوكول المرافق له، الموقع عليهما في مدينة يوتراجابا بماليزيا بتاريخ 1427/1/1هـ الموافق 1/31/2006م.. وبعد النظر في قرار مجلس الشورى رقم (40/61) وتاريخ 9/9/1427هـ

قرر مجلس الوزراء الموافقة على الاتفاقية والبروتوكول المشار إليهما، وذلك بالصيغة المرفقة بالقرار.. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. ومن أبرز ملامح الاتفاقية، أنها تطبق على الأشخاص المقيمين في إحدى الدولتين المتعاقدين أو في كليهما، كما

المملكة العربية السعودية ووزارة التعليم العالي في جمهورية البرتغال، والتوقيع عليه في ضوء الصيغة المرفقة بالقرار، ومن ثم رفع النسخة النهائية الموافقة لاستكمال الإجراءات النظامية. ثالثاً، قرر مجلس الوزراء الموافقة على ما رفعه وزير التجارة والصناعة بشأن الترخيص بتأسيس (شركة الجبيل للمعاد والكهرباء)، وفقاً لنظامها الأساس المرفق بالقرار.. وقد أعد مرسوم ملكي بذلك. رابعاً: بعد الاطلاع على ما رفعه وزير المالية بشأن مشروع اتفاقية بين حكومة المملكة العربية السعودية وحكومة ماليزيا لتجنب الازدواج

المصدر : الوطن السعودية

التاريخ : 10-04-2007 العدد : 2384

الصفحات : 8 المسلسل : 51

لجنة الفصل في مدينة الدمام،  
تكون من:  
الدكتور / عبدالله بن نعيم الحربي  
رئيساً.

صالح بن أحمد الغامدي عضواً.  
علوي بن حسين الهاشم عضواً.  
سابعاً: وافق مجلس الوزراء على  
طلب وزير المياه والكهرباء ورئيس  
مجلس إدارة هيئة تنظيم الكهرباء  
والإنتاج المزيج اعتماد الحسابات  
الختامية لهيئة تنظيم الكهرباء والإنتاج  
المزيج للأعوام المالية من عام 1422هـ  
حتى عام 1425هـ.  
ثامناً: وافق مجلس الوزراء على  
تعيينات بالمرتبتين (الخامسة عشرة)  
و(الرابعة عشرة) وذلك على النحو  
التالي:

- 1- تعيين المهندس حسن بن محمد  
بن محسن العطاس على وظيفة (مدير  
عام الإدارة الفنية) بالمرتبة الخامسة  
عشرة بالصندوق السعودي للتنمية.
- 2- تعيين سعد بن محمد بن  
عبدالله أبو ملح على وظيفة (مدير  
عام فرع الوزارة بمنطقة عسير)  
بالمرتبة الرابعة عشرة بوزارة  
الخدمة المدنية.
- 3- تعيين المهندس عبدالعزيز بن  
محمد بن عبدالله العبدالجبار على  
وظيفة (مدير عام إدارة الطرق والنقل  
بمنطقة الرياض) بالمرتبة الرابعة  
عشرة بوزارة النقل.